الكسر ويعتبر المجتمع بازائه ذينك المقدارين والمقام
بازاء المقدار الاصلي المزيد عليه والبسط المزيد بازاء
المقدار المزيد فيكون نسبة المقام الي المجتمع منه ومن
بسطه كنسبة المقدار الاصلي الي مجموع المقدارين وكذلك
نسبة البسط الي المجتمع منه ومن مقامه كنسبة المقدار
المزيد الي مجموع المقدارين فالمجهول فيهما ايضا الثالث
فان قلت قد اتضح معنى التبلية في الكسور
الطبيعية وما في غيرها كستة اسباع مثلا فغير واضح
لان ما قبل سنة الاسباع بحسب ما فرزت ستة
امثال وذلك ليس من اسما الكسور حتى يتحقق رتبته
بالتبلية قلت قد تبين في الاصل الخامس ان المطلوب
في هذا النمط اسم نسبة الذاهب من المقدار الي الباقي
منه والنسبة قد تكون بالاجزاء وقد تكون بالامثال
وقد تكون عليهما غير ان المألوف استعمالها ذلك في الكسور
البسيطة فلا يتوهم الاختصاص بها فان قلت ما
تحقيق التبلية في قولنا قبل ثلاثة اسباع وثلاثة ارباع
وما معنى البعدية في قولنا بعد ثلاثة ارباع ثلاثة
اسباع وكيف يعقل وجه بعديتها باعتبار ثلاثة
ارباع دون غيرها من الكسور التي هي اعظم من ثلاثة
ارباع قلت ما قبل الكسر الطبيعي كما ان بعد مرتبته
في التبلية بواحد بحسب اتحاده سواء كانت في
مرتبة المثل ام في مرتبة الجزء لذلك ما قبل المكرر بعد
مرتبته في التبلية بحسب تعدده في مرتبة النوعين
فلما تعدد السبع في قولنا ستة اسباع ستا كانت
مرتبة ما قبله سادسة وهي مرتبة المثل فكان فيها

من

من الامثال بقدر ما فرض في مرتبة السبع من الاسباع
ولذلك لما تعدد السبع في قولنا ثلاثة اسباع ثلاث
كان مرتبة ما قبله ثالثة وهي مرتبة الربع وكان فيها
من الارباع بقدر ما فرض في مرتبة الربع من الارباع
فافهم فان قلت قد اتضح ذلك في الكسر المكرر
وكيف يتحقق ذلك في المعطوف قلت المعطوف يرجع
بالضرب الى المكرر فان قولنا نصف وثلث هو عبارة
عن خمسة اسداس وكذلك قولنا ثلث وخمس هو
عبارة عن ثمانية اثلاث خمس فما قبل النصف والثلث
خمسة امثال كما ان ذلك هو ما قبل خمسة اسداس
وكذلك ما قبل الثلث والخمس مثل وسبع لان ثلث الخمس
لما تعدد في قولنا ثلث وخمس ثانيا كانت مرتبة ما
قبله ثامنة وهي مرتبة السبع وكان فيها من الاسباع
بعدد ما فرض في مرتبة ثلث الخمس من اثلاث الخمس
وثمانية اسباع واحد وسبع فافهم الاصل الثامن
كل عددين متساويين زدت عليهما عددين متساويين
كان المجموعين متساويان وهذا بين وعليه يبتني
عمل الجبر في حساب الجبر والمقابلة وذلك بان
يكون في احدي الجملتين المتعادلتين نقصان اما بالاستثنا
او بغيرها فيجبر ذلك بان يكمل الناقصة اما بزيادة
مستثناها عليها ان كان نقصانها عليها بالاستثنا
واما بنسبة خاصة ان كان نقصانها بغير استثنا ثم
يعمل بمعادلها ما يجعل فيها فيكونان بعد الزيادة متساويين
وذلك بعد ان عمل فيهما بما عمل في الناقصة مثال
النقصان عن الاستثنا الاثنين تعدل اربعة اشيا

كرة